

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٠ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية
وجمهوريةmania الاتحادية الخاص بالمرحلة الثانية لمشروع القصر بالساحل

الشمالي الغربي والتوقيع في القاهرة بتاريخ ٢ / ١ / ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهوريةmania
الاتحادية الخاص بالمرحلة الثانية لمشروع القصر بالساحل الشمالي الغربي والتوقيع في القاهرة
بتاريخ ١٩٩٤/١/٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

(حسني مبارك)

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذي الحجة سنة ١٤١٤ هـ

الموافق ١٥ مايو سنة ١٩٩٤ م

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٥ المحرم سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ١٤ يونيو سنة ١٩٩٤ م

صاحب السعادة

أتشرف بأن أخطركم باستلام مذكortكم المؤرخة ١٢ يوليو ١٩٩٣ والتي نصها كالتى :

تهدى سفارة جمهورية المانيا الاتحادية تحياتها لوزارة خارجية جمهورية مصر العربية وتشير إلى المادة ٤ - ٢ من ملخص المعادنات التي أجريت بين الحكومتين فى القاهرة فى المدة من ٤ - ٦ نوفمبر ١٩٩١ وإلى ترتيب ١١ أغسطس ٢٤/١٩٨٧ ينابر ١٩٨٨ المتعلق بمشروع حماية وتنمية الموارد الزراعية فى منطقة القصر ، وأن تقترح بالنيابة عن حكومة جمهورية المانيا الاتحادية ومتابعة لاتفاقية ٢٧ يونيو ١٩٧٣ الموقعة بين الحكومتين الخاص بالتعاون الفنى الترتيب الخاص بالمشروع سابق الذكر :

١ - ستقوم حكومتا المانيا الاتحادية وجمهورية مصر العربية متضامنتان باستمرار تطوير وتنمية مشروع حماية وتنمية الموارد الزراعية فى منطقة القصر لضمان الحماية المستمرة للموارد وفي نفس الوقت استغلال الإمكانيات الزراعية المتاحة فى المنطقة الاستغلال الأمثل ، وذلك من خلال متخذى القرار المحليين وأهالى المنطقة . والمشروع ينفذ على أنه نموذج لتنمية مناطق الساحل الشمالى الغربى لمصر ، هذا الترتيب امتداد لمشروع لمدة ثلاث سنوات أخرى حتى ١٨ فبراير ١٩٩٥

٢ - ستقوم حكومة المانيا الاتحادية بالإسهامات التالية لهذا المشروع :

١- ستقوم بالآتى :

(١) إيفاد ٤ خبراء لمدة إجمالية حتى ١٣٢ خبير / شهر ، على وجه التخصيص :

- استشاري واحد لفترة طويلة المدى يعمل كمنسق للمشروع عامه وكخبير فى التنمية الإقليمية ومتابعة وتقدير المشروع لمدة حتى ٣٦ خبير / شهر .

- استشاري واحد لفترة طويلة المدى يعمل فى تحظيط استغلال الأراضى بالإضافة إلى تطوير نظم المعلومات الجغرافية والرصد البيئى لمدة إجمالية ٣٦ خبير / شهر .

- استشاري واحد لفترة طويلة المدى يعمل فى الهندسة الزراعية ، وهندسة الرى الزراعية ومقاييس الهندسة الزراعية لحماية الموارد لمدة إجمالية ٣٦ خبير / شهر .

٢٨٣٤ الجريدة الرسمية - العدد ٤٣ في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٩٤

- استشارى واحد لفترة طويلة المدى يعمل فى الإنتاج النباتى ، خاصة فى معال زراعة أشجار الفاكهة بمدة إجمالية ٢٤ خبير / شهر .
وبإضافة إلى الخبراء المؤقتين والمحللين والمعارين للقيام بهم مهام محددة بمدة إجمالية ٢٧ خبير / شهر .

(ب) تمويل وظيفة خبراء محللين لفترة طويلة المدى بإجمالي حتى ٧٢ خبير / شهر
فى المعالات التالية :

- مساندة السيدات وتكون مجموعات قروية بإجمالي حتى ٣٦ خبير / شهر
- ضباط اتصال بين الهيئات المحلية التنفيذية بإجمالي حتى ٣٦ خبير / شهر
(ج) تمويل وظائف أخصائى وعمالة مساعدة فى موقع المشروع للأعمال الإدارية
الخاصة بوكالة التعاون الفنى الألماني .

(د) توريد :

- عدد ٢ سيارة جبل .
- عدد واحد سيارة ركوب .
- عدد واحد مينى باص .
- عدد واحد سيارة نصف نقل

بالإضافة إلى مهام مكاتب ومعدات للتجارب الميدانية والتوضيحية ، وسائل إرشاد وتدريب وكمية محدودة من المعدات والمواد المطلوبة لتنفيذ المشروع .

٢ - ستتحمل النفقات الآتية :

- (ا) إقامة الخبراء، المنتدبين وعائلاتهم فى حالة عدم تحملهم لهذه النفقات .
- (ب) الانتقالات الرسمية داخل وخارج جمهورية مصر العربية .
- (ج) النقل والتأمين حتى موقع المشروع للمواد المشار إليها فى الفقرة (ا) ، (د)
عالية مع استبعاد أجور التخزين .

٣ - تم الإعداد لتمويل إجمالي حتى ٢١ خبير / شهر للتدريب المتقدم بالإقليم أو دولة ثالثة أو المانيا الاتحادية للخبراء المصريين الذين سيتم تعيينهم بالمشروع عقب عودتهم للقيام بأنفسهم بمهام الخبراء المؤذنين وسوف تتحمل تكلفة رحلات الخبراء المصريين المنتدبين للدراسة المتقدمة في حالة عدم تحمل حكومة جمهورية مصر العربية لهذه النفقات .

٤ - لا تتحمل حكومة المانيا الاتحادية أية ضرائب أو رسوم عامة أو رسوم تخزين قد تفرض في جمهورية مصر العربية نتيجة لتطبيق أو إنهاء هذا الترتيب .

٣ - تساهم جمهورية مصر العربية بالإسهامات الآتية :

١ - تقوم بالآتي :

(١) توفير الآتي من النظاراء المصريين والخبراء والعاملين المساعدين خلال فترة تنفيذ المشروع بإجمالي حتى ٦١٢ خبير / شهر :

- عدد واحد خبير ، مسئول عن تخطيط وإدارة وتنظيم المشروع وعن التعاون والتنسيق مع الهيئات المحلية الفنية ومؤسسات الخدمات على مستوى المحافظة بما في ذلك مشاركة المجموعة المستهدفة .

- عدد ٣ خبراء ، مسئولين عن تقوية وتشغيل واستمرار تطوير الوحدة المستقلة للتخطيط واستغلال أراضي والمتابعة البيئية .

- عدد واحد خبير مسئول عن تعزيز وتشغيل واستمرار تطوير نظام تقييم ومتابعة تقدم المشروع .

- عدد ٣ خبراء في مجال الهندسة الزراعية وحماية الموارد .

- عدد خمسة خبراء في مجال الإنتاج النباتي والإنتاج الحيواني وإدارة المراعلى .

- عدد ٣ خبراء في مجال تنمية المرأة وتنمية القرى وتكوين المجموعات والاتصالات

- عدد واحد خبير في تنمية وحدات استغلال الأرض وعمل المجموعة المستهدفة .

بالإضافة إلى عدد كافى من العمال للأعمال الميدانية والعمالين المساعدين والفنين لتنفيذ الأنشطة الإرشادية بالتعاون الوثيق مع المجموعة المستهدفة .

(ب) تحمل تكلفة المعدات والمواد الازمة للمشروع ، وكذلك الانتقالات الرسمية التي يقوم بها الأشخاص المشار إليهم عاليه في الفقرة (ا) مع تدبير وسائل النقل المناسبة لهم .

(ج) تتخذ الإجراءات الآتية :

- توفر للمشروع ميزانية مفصلة البنود من جانبها لضمان سهولة التنفيذ .
- تقوم بتحضير لائحة مالية وإدارية خاصة بالمشروع بما يتناسب مع هيكله التنظيمي على أن يتم موافقة الجهات المصرية المعنية عليها .
- توفر مبالغ المشروع بدون الارتباط بالسنة المالية .
- تضمن تحمل كل المساهمات المطلوبة لتنفيذ المشروع إذا لم تتحملها حكومةmania الاتحادية .
- تضمن أن الجهاز المحلي التابع لوزارة التنمية والتعهير والمجتمعات الجديدة (جهاز التعهير) هو المكلف بتنفيذ المشروع من الناحية الفنية .
- تضمن أن الخبراء المشار إليهم في الفقرة (ا) عاليه يحصلون على بدل ساعات إضافية بما يتناسب والعمل الذي يقومون به وعدد الساعات الإضافية ، بحد أقصى ١٥٪ من الدخل الشهري .

(د) ترشيح في وقت مناسب وبالتعاون مع السفارة الألمانية بجمهورية مصر العربية أو من تنتدبهم من الخبراء ، عدد كافى من المرشحين لتدريب أساسى ومتقدم خارج المشروع (انظر فقرة ٣-٢ عاليه) ويتم الترشيح للأفراد الذين يتعهدون بالعمل للمشروع بعد الانتهاء من تدريبهم الأساسى وانتقاد مدة لا تقل عن ٣ سنوات .

(ه) تزويد الخبراء بأية مساعدات قد تلزمهم عند تنفيذ المهام الموكلة إليهم ووضع كل الوثائق والسجلات الازمة لتنفيذ المشروع تحت تصرفهم .

٢ - وستقوم بالآتي :

(ا) تحمل من جانبها مصروفات توفير الأرض والمباني الازمة للمشروع خاصة مقار وأثاث مكتب للمشروع في مرسى مطروح .

(ب) تحمل نفقات التشغيل والصيانة المتعلقة بالمشروع .

٣ - ستقوم حكومة جمهورية مصر العربية بالآتي :

(ا) إعفاء المعدات والسيارات المقدمة للمشروع من حكومةmania الاتحادية على نفقة الجانب الألماني والمبنية في الفقرة ٦-٤ أدناه من رسوم المينا والاستيراد والتصدير وأية أعباء عامة أخرى تطبقاً للمادة ٤/١/د من اتفاقية ٢٧ يونيو ١٩٧٣ الخاصة بالتعاون الفني .

(ب) ضمان أن تتحمل الهيئة المصرية المنفذة (موضوع الفقرة ٢-٦ أدناه) أية نفقات تخزين خاصة بالمواد المشار إليها عاليه .

(ج) ضمان أن تتحمل الجهة المصرية المنفذة للمشروع (موضوع الفقرة ٦ / ٢) أدناه) رسوم المينا ونفقات التصدير والاستيراد والرسوم العامة الأخرى ونفقات التخزين الخاصة بجميع المواد الأخرى التي يتم إمداد المشروع بها كاللوارى وعربات نقل الأفراد والبضائع ما لم يطبق عليها الإعفاء .

(د) ضمان أن جميع المواد المشار إليها في الفقرة / ١) عاليه يتم الإفراج عنها جمركياً دون تأخير مع منح تراخيص الاستيراد إذا لزم الأمر .

- ٤ -

(ا) يكلف الخبراء المنتدبون ونظائرهم المصريون بالمهام الآتية بالتعاون مع المجموعات المستهدفة :

- استمرار تطوير استراتيجية المدى الطويل الحالية لدואم حماية الموارد والاستفادة القصوى من الموارد الزراعية المحددة بالمنطقة .

- تحديد وتنفيذ أنشطة الهندسة الزراعية ووسائل الحفاظ على المياه والتربة .

- تنفيذ عدد من الأنشطة لرفع الدخل من الزراعة ، خاصة في مجالات الإنتاج النباتي والحيواني وتنمية المداعى .
 - إتاحة الفرصة للسيدات والمجموعات الأكثر احتياجاً للمشاركة في عملية التنمية .
 - تعزيز خطة التخطيط لاستغلال الأراضي والتابعة البيئية وتطويرها كوحدة مستقلة للتخطيط الإقليمي .
 - تأسيس التعاون مع الإدارة بالمحافظة وجهاز التعمير والهيئات الخاصة والحكومية وممثلى المجموعات المستهدفة .
- (٢) والهيئة المسئولة عن المشروع هي جهاز شئون البيئة التابع لرئاسة مجلس الوزراء ، ويتم تشكيل لجنة إشرافية لتجهيز العمل بالمشروع تتكون من ممثلين لرئاسة مجلس الوزراء و / أو جهاز شئون البيئة ومحافظة مطروح ، والوزارات الأخرى المعنية والهيئات المتخصصة والمجموعة المستهدفة ، والسفارة الألمانية وكذلك المدير المصري لل مشروع ورئيس الفريق الألماني . وتعد اللجنة الإشرافية استراتيجية طويلة الأجل لل مشروع لحماية الموارد والتنمية الإقليمية ، يعاونها في ذلك لجنة فنية مشكلة من ممثلين للهيئات المتخصصة المختلفة .
- (٣) الخبراء الموفدون في إطار المهام المشار إليها في الفقرة (١) عاليه مسؤولون أمام وتحت السلطة الفنية للوزارة المنفذة المشار إليها في الفقرة (٦ / ٢) أدناه طالما لا يؤثر ذلك على العلاقات التعاقدية مع المستخدم الألماني .
- ٥ - تؤول ملكية المواد من حكومة المانيا الاتحادية للمشروع إلى حكومة جمهورية مصر العربية بمجرد وصولها إلى مصر . وتكون تحت التصرف غير المشروط لل مشروع والخبراء الموفدين لأداء مهامهم .

- ٦

- (١) تكلف حكومة المانيا الاتحادية وكالة التعاون الفني الألماني بتنفيذ مساحتها في المشروع .

- (١) تكلف حكومة جمهورية مصر العربية وزارة شئون مجلس الوزراء بالتنسيق لتنفيذ وتمويل المشروع إيماء إلى فقرة ٣ عاليه ، ويتولى الجهاز المحلي التابع لوزارة التنمية والتعهير والمجتمعات الجديدة (جهاز التعهير) مسئولية تنفيذ المشروع من الناحية الفنية .
- (٢) تشارك الهيئتان المنفذتان المشار إليهما في الفقرتين ١ ، ٢ عاليه بوضع تفاصيل تنفيذ مشتركة للمشروع في خطة عمليات أو أي صورة أخرى مناسبة مع تعديلها عند الضرورة طبقاً لتقدير المشروع .
- (٣) بالنسبة للإفراج الجمركي (انظر بند ٣ / ٣ (٢)) عاليه تقدم الهيئتان المنفذتان إلى وزارة شئون مجلس الوزراء في بند (٢) عاليه بما يتفق مع تقدير المشروع قوائم تشمل البندود والمواد والسيارات المطلوبة للمشروع والتي يتم توريدها والمصنفة طبقاً للبند ٣ / ٣ (١) والبند ٣ / ٣ (ج) عاليه . وتقوم الوزارة باعتماد القوائم لتكون ملزمة للسلطات المصرية المعنية ويعتبر اعتماد هذه القوائم مرفوضاً إذا لم يتم خلال شهرين .
- ٧ - وفي جميع الأحوال الأخرى تطبق نصوص الاتفاق ٢٧ يونيو ١٩٧٣ سالف الذكر وباستثناء بند ٤ / ١ (ج) على الترتيب الحالى .

وفي حالة موافقة حكومة جمهورية مصر العربية على المقترنات الواردة في البند من ١ حتى ٧ أعلاه فإن هذه المذكرة ورد وزارة الخارجية المصرية بمذكرة تفيد موافقة حكومة جمهورية مصر العربية سوف تشكلان ترتيباً بين حكومتينا يدخل حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ الرد بمذركتكم .

حررت هذه المذكرة باللغات الألمانية والإنجليزية والعربية وللنصول الثلاث نفس المعجمية وفي حالة الاختلاف يرجع للنص الإنجليزي .

ورداً أتشرف بأن أخطركم بأن المقترنات السابقة مقبولة لدى حكومة جمهورية مصر العربية وأن مذركتكم وهذا الرد يشكلان ترتيباً بين حكومتينا يدخل حيز التنفيذ من تاريخ هذه المذكرة .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،

المستشار

د. ديتري زيسنر

القائم بالأعمال بالنيابة

سفارة جمهورية المانيا الاتحادية بالقاهرة .

عمرو موسى

وزير خارجية جمهورية مصر العربية

قرار

وزير الخارجية

(قم ٧١) لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٥/١٥ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية الخاص بالمرحلة الثانية لمشروع القصر بالساحل الشمالي الغربي الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/١/٢ :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٤ / ٦ / ١٤ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤ / ٦ / ١٨ :

قرار ()

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية الخاص بالمرحلة الثانية لمشروع القصر بالساحل الشمالي الغربي الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/١/٢

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٤/١/٢

صدر بتاريخ ١٩٩٤/٧/٧

وزير الخارجية

عمرو موسى